إطعام أسامة أمه جمّار النخلة

وأخرج ابن سعد (٤/ ٩٤) عن محمد بن سيرين قال: **بَلَغتِ النَّخلةُ على عهد عثمان ابن عفان رضي الله عنه ألف درهم، قال: فعمد أسامة رضي الله عنه إلى نخلةٍ فنقرها وأخرج جُمّارها[1] فأطعمها أمّه، فقالوا له: ما يحملك على هذا وأنت ترى النخلة قد بَلَغت ألف درهم؟ قال: إنّ أُمّي سَأَلَتْنِيه ولا تسألني شيئاً أقدر عليه إلا أعطَيتُها.**

الرحمة على الأولاد والتسوية بينهم

نزوله عليه السلام عن المنبر من أجل الحسين

أخرج الطبراني عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: **رأيتُ رسول الله ﷺ على المنبر يخطبُ النّاسَ، فخرج الحسين بن علي رضي الله عنهما في عنقه خِرقة يجرّها، فَعَثَرَ فيها فَسَقَطَ على وجهه، فنزل النبيُّ ﷺ عن المنبر يريده، فلما رآه الناس أخذوا الصبيّ فأتَوه به، فأخذه وحمله فقال: «قاتلَ اللهُ الشَّيطانَ! إنَّ الوَلَدَ فَتْنَةٌ، واللهِ ما عَلِمْتُ أنّي نَزَلْتُ عَنِ المِنْبَرِ حتى أُتيتُ به».** قال الهيثمي (٨/ ١٥٥): رواه الطبراني عن شيخه حسن ولم ينسبه عن عبد الله بن علي الجارودي ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات. انتهى.

ركوب الحسن والحسين على ظهره عليه السلام في الصلاة

وإطالته السجود لذلك

وأخرج البزار عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: **جاء حَسَنٌ رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ وهو ساجد فركبَ على ظهره، فأخذَه رسولُ الله ﷺ بيده حتى قام ثم ركع فقامَ على ظهره، فلما قامَ أرسله فذهب.** قال الهيثمي (٩/ ١٧٥): رواه البزار وفي إسناده خلاف. اهـ.

وعند الطبراني عن الزبير رضي الله عنه قال: **لقد رأيتُ رسول الله ﷺ ساجداً حتى جاء الحسن بن علي رضي الله عنهما فصعدَ على ظهره، فما أنزله حتى كانَ هو الذي نَزَلَ، وإنْ كانَ لَيفرِجُ له رِجْلَيهِ فيدخل من ذا الجانب ويخرج من ذا الجانب الآخر.** قال الهيثمي (٩/ ١٧٥): وفيه عليّ بن عابس وهو ضعيف ـ اهـ. وعند البزار عن البهيّ[2] قال: **قلتُ**

---

(١) «الجمّار»: قلب النخلة وشحمتها «النهاية» (١/ ٢٩٤).

(٢) هو عبد الله بن يسار البهيّ مولى مصعب بن الزبير أبو محمد، ذكره ابن حبّان في «الثقات». وقال ابن سعد: كان ثقة معروفاً بالحديث. «تهذيب التهذيب» (٦/ ٩٠).

لعبد الله بن الزبير رضي الله عنهما: أخبرني بأقرب الناس شبهاً برسول الله ﷺ، فقال: الحسن بن عليّ كان أقرب الناس شبهاً برسول الله ﷺ وأحبّهم إليه، كان يجيء ورسول الله ﷺ ساجدٌ فيقعُ على ظهره فلا يقومُ حتى يَتَنَحّى، ويجيء فيدخل تحتَ بطنه فيفرج له رجليه حتى يخرج. قال الهيثمي (٩/ ١٧٦): وفيه عليّ بن عابس وهو ضعيف. انتهى.

وعند أبي يَعْلى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلّي فإذا سجد وثب الحسن والحسين رضي الله عنهما على ظهره، فإذا أرادوا أن يمنَعُوهُما أشار إليهم أنْ دَعُوهُما، فإذا قضى الصلاة وضعهما في حِجْره وقال: «مَنْ أَحَبَّني فَلْيُحِبَّ هٰذَيْن». قال الهيثمي (٩/ ١٧٩): رواه أبو يَعْلى والبزار وقال: فإذا قضى الصلاة ضمهما إليه. والطبراني باختصار، ورجال أبي يَعْلى ثقات، وفي بعضهم خلاف ـ انتهى.

وعند أبي يعلى عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يسجدُ فيجيءُ الحسنُ والحسينُ[1] فيركب ظهره فيطيلُ السجودَ، فيقال: يا نبيَّ الله أطلتَ السجودَ؟ فيقول: «ارْتَحَلَني ابني فَكَرِهْتُ أنْ أُعْجِلَهُ». قال الهيثمي (٩/ ١٨١): وفيه محمد بن ذكوان وثّقه ابن حِبّان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح ـ انتهى.

صلاته عليه السلام وأمامة على عاتقه

وأخرج البخاري (٢/ ٨٨٧) عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: خرجَ علينا النبيُّ ﷺ وأمامةُ بنتُ أبي العاص[2] رضي الله عنهما على عاتقه، فصلّى، فإذا ركعَ وضعَ، وإذا رفعَ رَفَعَها. وأخرجه ابن سعد (٨/ ٣٩) عن أبي قتادة نحوه.

حمله عليه السلام الحسن والحسين على عاتقه وقوله فيهما

وأخرج أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ ومعه الحسن والحسين عليهما السلام هذا على عاتقه وهذا على عاتقه، يلثم[3] هذا مرّة وهذا مرّة حتى انتهى إلينا، فقال رجلٌ: يا رسولَ الله إنك لتحبُّهما! قال: «مَنْ أَحَبَّهُما فَقَدْ أَحَبَّني وَمَنْ

---

(١) لعل الصواب: أو الحسين.

(٢) هي أمامة بنت أبي العاص، وأبو العاص صهر رسول الله ﷺ، على ابنته زينب أكبر بناته، وأمه هالة بنت خويلد، أخت خديجة لأبيها وأمها. أسلم قبيل فتح مكّة، وأمامة هذه تزوّجها عليّ بن أبي طالب لما كبرت بعد موت فاطمة بوصيّة منها، ولمّا جرح عليّ رضي الله عنه خاف أن يتزوّجها معاوية فأمر المغيرة بن نوفل ابن الحارث أن يتزوّجها بعده. وهلكت عنده ولم تعقب. «أسد الغابة» (٦/ ١٨٥) و (٧/ ٢٢).

(٣) «يلثم»: يقبّل «مختار» (ل ث م).

أَبْغَضَهُما فَقَدْ أَبْغَضَنِي». قال الهيثمي (٩/ ١٧٩): رواه أحمد ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف، ورواه البزّار ورواه ابن ماجه باختصار. انتهى.

مصُّه عليه السلام لسان الحسن

وأخرج أحمد عن معاوية رضي الله عنه قال: **رأيتُ رسولَ الله ﷺ يمصّ لسانه ـ أو قال شفته: يعني الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ وإنه لن يُعَذِّبَ لسانٌ أو شفتانِ مَصَّهُما رسولُ الله ﷺ**. قال الهيثمي (٩/ ١٧٧): رجاله رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عوف وهو ثقة. انتهى.

ما جرى بينه عليه السلام وبين الأقرع حين قبّل حسناً

وأخرج الطبراني عن السّائب بن يزيد رضي الله عنه: **أن النبيّ ﷺ قبّلَ حسناً رضي الله عنه، فقال له الأقرع بن حابس رضي الله عنه: لقد وُلِدَ لي عشرة[1] ما قَبَّلْتُ واحداً منهم، فقال النبيّ ﷺ: «لا يَرْحَمُ اللّهُ مَنْ لا يَرْحَمُ النّاس»**. قال الهيثمي (٨/ ١٥٦): ورجاله ثقات. انتهى. وأخرجه البخاري (٢/ ٨٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه نحوه.

قوله عليه السلام في الأولاد وزيارته لابنه إبراهيم

وعند البزّار عن الأسود بن خلف رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ: **أنه أخذ حسناً فقبله، ثم أقبلَ عليهم فقال: «إنَّ الوَلَدَ مَبْخَلَةٌ[2] مَجْهَلَةٌ مَجْبَنَةٌ»**. ورجاله ثقات كما قال الهيثمي (٨/ ١٥٥). وأخرج البخاري في الأدب (ص ٥٦) عن أنس رضي الله عنه قال: **كان النبيُّ ﷺ أرحمَ النّاس بالعيال، وكان له ابنٌ[3] مسترضَعٌ في ناحية المدينة، وكان ظئره[4] قَيناً[5]، وكنّا نأتيه وقد دَخَّنَ البيتَ بإذخر، فَيُقَبِّلُهُ وَيَشَمُّهُ**. وأخرجه ابن سعد (١/ ٨٧) عن أنس بمعناه.

تبشيره عليه السلام من يرحم أولاده وطلبه التسوية بينهم

وأخرج البزار عن أنس رضي الله عنه: **أنّ امرأةً دخلت على عائشة رضي الله عنها**

---

(١) في الأصل «عشر» والتصويب من «الترغيب» و «البخاري».

(٢) «مبخلة»: هو مفعلة من البخل ومظنّة له، أي يحمل أبويه على البخل ويدعوهما إليه فيبخلان بالمال لأجله «النهاية» (١/ ١٠٣) وكذا في البواقي.

(٣) هو إبراهيم.

(٤) «الظئر» هنا زوج المرضع. «النهاية» (٣/ ١٥٤).

(٥) «القين»: الحدّاد «مختار» (ق ي ن).

ومعها بنتان لها، قال: فأعطتها عائشة ثلاثَ تمراتٍ، فأعطتْ كلَّ واحدة منهما تمرة ثم أخذت تمرةً لتضعها في فمها، قال: فنظر الصَّبِيَّان[1] إليها، قال: فَصَدَعَتْها[2] نصفين، فأعطتْ كلَّ واحدة منهما نصفاً وخرجت، فدخل رسول الله ﷺ فحدَّثته عائشة بما فعلت ـ أو تفعل ـ المرأة، قال: «فَلَقَدْ دَخَلَتْ بذلك الجَنَّةَ» قال الهيثمي (٨/ ١٥٨): وفيه عبيد الله بن فَضَالة ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح ـ انتهى.

وعند الطبراني في الصغير والكبير عن الحسن بن عليّ رضي الله عنهما، قال: جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ ومعها ابناها، فسألته فأعطاها ثلاث تَمَرات لكلِّ واحدٍ منهم تمرة، فأعطت كلَّ واحد منهم تمرة فأكَلَها، ثم نظرا إلى أمِّهما فَشَقَّتِ التمرة بنصفين وأعطتْ كلَّ واحد منهما نصفَ تمرة، فقال رسولُ الله ﷺ: «قَدْ رَحِمَها الله بِرَحْمَتِها ابْنيها». قال الهيثمي (٨/ ١٥٨): وفيه خديج بن معاوية الجُعفي وهو ضعيف.

وأخرج البخاري في الأدب (ص ٥٦) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النبيَّ ﷺ رجلٌ ومعه صبيٌّ، فجعل يضمُّه إليه، فقال النبيّ ﷺ: «أَتَرْحَمُهُ؟» قال: نعم، قال: «فَاللهُ أَرْحَمُ بِكَ مِنْكَ بِهِ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ».

وأخرج البزار عن أنس رضي الله عنه: أنَّ رجلاً كان عند النبيِّ ﷺ فجاء ابنٌ له فَقَبَّلَهُ وأجلسه على فخذه، وجاءته بنتٌ له فأجلسها بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: «أَلا سَوَّيْتَ بَيْنَهُمْ؟» قال الهيثمي (٨/ ١٥٦): رواه البزّار فقال: حدثنا بعض أصحابنا، ولم يسمِّه وبقية رجاله ثقات.

إكرام الجار

حقوق الجار كما جاءت في الحديث الشريف

أخرج الطبراني عن معاوية بن حيدة رضي الله عنه قال: قلتُ: يا رسولَ الله ما حَقُّ جاري؟ قال: «إنْ مَرِضَ عُدْتَهُ، وَإنْ ماتَ شَيَّعْتَهُ، وإنِ اسْتَقْرَضَكَ أَقْرَضْتَهُ، وإنْ أَعْوَزَ[3] سَتَرْتَهُ، وإنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ هَنَّأْتَهُ، وإنْ أَصابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَيْتَهُ، ولا تَرْفَعْ بِناءَكَ فَوْقَ بِنائِهِ فَتَسُدَّ عليه الرِّيحَ، ولا تُؤْذِهِ بِرِيحِ قِدْرِكَ إلاَّ أَنْ تَغْرِفَ لَهُ مِنْها». قال الهيثمي (٨/ ١٦٥): وفيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف اهـ. وأخرجه البيهقي في شُعَب الإيمان عن معاوية رضي الله عنه مثله إلا أن في روايته: «وإن عَرِيَ سَتَرْتَهُ،» كما في الكنز (٥/ ٤٤).

---

(١) كذا في الأصل و «الهيثمي» ولعلّ الصواب: «فنظرت البنتان أو الصبيان».

(٢) «فصدعتها»: شقّتها.

(٣) «أعوز»: افتقر وساءت حاله.